

بلغة الوصول إلى علم الأصول | معهد ملكة | المجلس الثاني

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ويرضى صلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [00:00:02](#)

حياكم الله في المجلس الثاني من التعليق على كتاب بلغة الوصول ابن نصر الله الكناني الحنبلي رحمة الله تعالى عليه. في الدرس الماضي ايها الكرام شرعنا في وبدأنا في المناقشات العلمية والذهنية - [00:00:17](#)
الواردة في هذه الصفحة وكانت آآ تقتصر على تعريف اصول الفقه باعتباره لقبا وباعتباري مركبا اضافيا وقلنا ان اه ابن نصر الله سلك طريقة الطوفي والطوفي يعني معتمد كثيرا على - [00:00:32](#)

ابن الحاجب يعني هذا الباب احنا صحيح نقول ان الطوفي وانا اظن كتبناها اليوم في المجموعة والقناة ان الطوفي وان كان يسمى مختصرا لروضة الناظر. لكنه باعتبار المجموع وليس باعتبار كل ما كتبه - [00:00:51](#)
هناك كثير من العبارات اللي استعملها الطوفي لم يستعملها ابن قدامة في روضة الناظر وانما اخذها الطوفي من ابن الحاجب ونحن عرفنا ان منتهى مدرسة الجمهور منتهى مدرسة الجمهور في علم الاصول الى متنين ما هما - [00:01:08](#)

مختصر ابن الحاجب مختصر يسمى منتهى السؤل والامل في علمي الاصول والجدل والثاني. مختصر البيضاوي اللي هو يسمى منهاج الوصول الى علم الاصول. وكثير من الحنابل المتأخرين تأثروا بطريقة ابن الحاجب في تعاريفهم وعباراتهم. واعتمدوا على المادة التي كتبها ابن الحاجب - [00:01:27](#)

وان كنت انا بشكل عام يعني بميل للمادة المنهاج. مادة المنهاج اجدها اكثر احكاما. اختيارا للعبارة جدوى اكثر ضبطا لا لا ترد على عبارته من الاشكالات نعتد على عبارة ابن الحاجب من النقاشات والاشكالات وهالامور. وانتم لاحظتم هذا من بداية الكتاب - [00:01:45](#)

وقال في اصول الفقه انه علم منقول من مركب اضافي فله بكل اعتبار حد. وقلنا لماذا بدأ بالتعريف اللقبى؟ على عكس ما هو متوقع كنا في العادة العلماء يبدأون مثلا اكثرهم يبدأ بالتعريف الاضافي ثم ينتقل للتعريف النقابي. باعتبار ان التعريف النقابي لا يفهم - [00:02:07](#)

الا اذا عرفت تعريف الاضافي قبله. لكن ابن الحاجب وتبعه الطوفي وابن الكناني هنا. كلهم عكسوا. لماذا؟ ما هو السبب يعني حل لماذا انعكسوا نعم قالوا لان اه التعريف اللقبى هو المقصود في هذا العلم والتعريف الاضافي مجرد معين على الفهم - [00:02:27](#)
تقدم المقصود على الوسيلة وهذه الطريقة يعني وشأنه لا يعترض في مثل هذا فماذا عرف ابن الحاجب والطوفي ابن نصر الله اصول الفقه ماذا عرفناها؟ يلا مين كان معنا؟ تفضل - [00:02:46](#)

نعم علم بقواعد موصلة الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية من ادلتها التفصيلية قلنا ما الفرق بين تعريف ابن الحاجب وتعريف البيضاوي نعم ايوة. لا خلي الاخ هذي رفعت يدك انت فاهم هيك يا بس انه بدك - [00:03:02](#)

عكست شوي ايوة ابن الحاجب عرف باعتبار ماذا؟ باعتبار الثمرة انه هذا الاصول الفقه هو علم بقواعد الهدف من هاي القواعد ان اصل الى كيف استنبط الاحكام الشرعية الفرعية من ادلتها التفصيلية - [00:03:28](#)

بدها تعلمني هاي القضية اما تعريف البيضاوي وهو التعريف الاكثر تداوله اللي هو ايش انه معرفة ما تعرفه اولاً. معرفة قواعد الاجمالية وكيفية الاستفادة لهذا المستفيد. هذا يركز على ايش؟ على طبيعة هذا العلم المادة والابحاث التي يدرسها. قواعد الادلة

الاجمالية يفيد الاستفادة منها - 00:03:47

وحال المستفيد. ذاك ركز على المواضيع وهذا ركز على الثمرة وكل خير. يعني في النهاية هذا التنوع ايضا في التعاريف ما يشعر الطالب بالقلق والعكس يشعره يفهم العلماء وكيف كل عالم يفكر بطريقة تختلف عن الآخر. يعني ربما تعريف اصول الفقه والتعريفه ستجلسه فترة جيدة لكن - 00:04:08

احيانا ضبط التعريف الاساسي مهم مهم من عدة نواح اولاً ان تعرف ما هو طبيعة هذا العلم بالضبط ثانياً يعتاد الطالب اعمال العقل. الكتب الشرعية القديمة. خاصة كتب اصول الفقه هي تعتمد كثيراً كثيراً على المناقشات الذهنية - 00:04:29 والفكرية الطالب البليد الذهن اللي ما يحب ابدا يشغل دماغه رح يتعب مع الاصوليين. عمرك ما رح تعرف تقرأ كتاب اصولي. لا لحنبلة ولا شافعية ولا مالكية مش حتعرف تقرأ شي. في اصول الفقه. لان هاي - 00:04:47

كتب هي اساسها النقاش والحوار واي التعاريف اصوب واي المصطلحات ادق فهذا مع الدربة يصح سهل لكن بدك تتعب لك شوي ؟ حتى تصبح لديك هذه الدربة. طيب. ثم انتقل الى تعريفه اضافة فقال وحده اضافة - 00:05:00

نعرف اصول الفقه باعتباره مركباً اضافياً من ايش؟ قلنا مركب من ايش؟ من ثلاث اشياء. اصول توفيق والنسبة الاضافية. فالاصول باختصار من حيث المعنى الاصطلاحي مباشرة. الوصول افضل تعبير بها هنا الدالة - 00:05:18

تمام الاصول هنا بمعنى الصلاة عن الدالة ادلة الفقه. اصول الفقه يعني ادلة الفقه. باعتباره مركباً اضافياً. والفقه ما معناه؟ قلنا الفقه في اللغة هنا الفهم الامور المعنوية الذهنية وليس بالامور التي تدرك بالحواس. هذا هو الضابط الذي عليه الاكثر - 00:05:35 واما اصطلاحاً وهذا الذي يعني غرقنا فيه. قال واصطلاحاً هو العلم وهذا تعريف ابن الحاجب ايضا. العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال قلنا بدأ بكلمة ماذا العلم وهم يقصدون بالعلم ماذا؟ الادراك الجازم وانا راح اعدل على هاي الكلمة. بس ماذا يقصدون - 00:05:57

خلينا نمشي. قال العلم والمراد بالعلم ابتداء ما هو؟ ادراك الجازم طب قلنا هذا الادراك العلم قد يكون علم بالذوات وبالصفات وبالافعال وهذه كلها ليست مقصودة هنا. وانما المقصود العلم بالاحكام. ممتاز - 00:06:24

لكن الاحكام ايضا هناك احكام عقلية وعرفية ولغوية اي المراد منها انا بدي احكام شرعية انا ما الي علاقة بالفقه باشي لآخر. علم بالاحكام الشرعية العلم بالاحكام الشرعية في احكام في اصول الدين - 00:06:40

في احكام شرعية في اصول الفقه. وفي احكام شرعية في افعال المكلفين الفرعية. انا اي موضوعي في الفقه. افعال المكلفين. ولذا قال فرعية الفرعية. ليخرج الاحكام الشرعية الاصولية. احكام الشرعية في اصول الدين. والاحكام الشرعية في اصول الفقه -

00:06:55

يعني كلمة الاجماع حجة. هذا حكم شرعي العام يبقى على عمومته حكم شرعي في النهاية بالنسبة. فهذه الاحكام الشرعية في اصول الفقه واصول الدين ما الها علاقة بالفقه. الفقه الصلاة حرام الصلاة واجبة - 00:07:15

الربا حرام وهكذا. طيب. ثم ذكر قيذا قام وهذا القيد هو اللي عملنا ايش مشكلة الله يسامح ابن الحاج تمام وانا فعلاً مشكلتك بامكانه هو اصلاً ما يوقعش يعني لا يقع فيها ويكون اكثر وضوحاً. ولذلك حتى الطوفي ان من يقرأ فيكم من الطوفي هو لم - 00:07:28 افعّل كما فعل ابن كنان آآ بنصر الله الكنانى. بنصر الكنانى اخذ التعريف مسلماً. الطوفي من يقرأ في البلبل قال والفقه اصطلاحاً قيل اه قال قيل العلم بالاحكام الشريفة لدينا تفصيلية. بعدين هو مش ما اقتنع فيه كتير الطوفي. تعريف ابن الحاجب. ففي شرحه اقترح

تعريفاً آخر - 00:07:47

اخذه كما هو بدون ان يقول قيل لك الان ما بدي اشوش الطالب اقتراحي على العديد من الادعاء. المهم خلونا يعني نتذكر هذا القيد العلم بالاحكام الفرعية الفرعية بسم الله - 00:08:08

الفرعية هذا القيد هو بدك شوية تركز عن ادلتها التفصيلية بس اذا قلنا عن ادلتها التفصيلية بدي اراجع هذا لانه كان اخر محاضرة الماضية. رئيس رؤوس قد اينعت وحان فقلت خليني اعيدته مرة ثانية مش مشكلة - 00:08:48

الان اذا قلنا عن ادلتها التفصيلية ايضا قيد احترازي اذن سيكون ها بده يكون هناك علم سيكون هناك علم باحكام شرعية فرعية راح يكون هناك نوعين هيك. بده يكون هناك علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية - [00:09:06](#)
او علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة تفصيلية وهو لما اراد ان يحشر الفقه قال الفقه ما هو هو علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة تفصيلية حتى اخرج ايش انت ما تدخل مع العلم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية - [00:09:34](#)
هادي عملنا مشكلة طب هو في الحقيقة في علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية هيك بدون ادلة تفصيلية المشكلة التي وقع فيها ابن الحاجب مفهوم كلامك انه في علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية هذا مش داخل معنا. اللي داخل معنا في - [00:09:57](#)

اري في الفقه العلم بالاحكام الشرعية الفرعية اذا كان عن ايش؟ ادلة تفصيلية هنا نفس الطوفي والشرح مع ابن الحاجب وقعوا في ماذا؟ في قلق هل هناك علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية؟ ماذا قصد بالادلة اجمالية هنا - [00:10:18](#)
اذا كان المقصود علم باحكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية. اللي هي قواعد اصول الفقه. هذا المراد بالادلة اجمالية. احنا قلنا شو الادلة اجمالية؟ هي قواعد اصول الفقه الادلة اجمالية - [00:10:38](#)
قواعد اصول الفقه فهذا حقيقة لا يصلح انه السؤال سألتك سؤال هل هناك مركز في السؤال وخلينا نفكر ونحلل شوي هل هناك علم في احكام شرعية فرعية عن ادلة اجمالية اذا فسرت الادلة اجمالية بانها قواعد اصول الفقه - [00:10:53](#)
يعني باختصار هل قواعد اصول الفقه وحدها تنتج لي علم باحكام شرعية فرعية؟ لأ يعني لو قلت لك العام يبقى على عمومه. قال صاير قاعدة وحدها تنتج حكم فرعي شو الحكم الفرعي؟ الحكم الفرعي يعني هاي القاعدة اصلا - [00:11:18](#)
دليل تفصيلي فهي وحدها اصلا لا تنتج احكام شرعية فرعية فإذا هذا الاحتراز اصبح مشكلا لانه اذا قلنا الادلة اجمالية هي قواعد اصول الفقه فقواعد اصول الفقه لا تنتج وحدها احكام شرعية فرعية. هي دائما تحتاج الى - [00:11:34](#)
قاعدة اصولية تسقطها على تفصيلي فينتج لي احكام هذا اللي خلط طبعا الطوفي قانع طارق ومتفق معنا انه في اشكال لكن سبب الاشكال عنده انا في الحقيقة لم اقتنع به. وشعرت انه في اشكال في اشكاله - [00:11:57](#)
فلذلك بس ما بدي اناقش كثير معكم حتى ما تضيعوا ما تيو بس انا عندي ملاحظة حتى على استدراك الطوفي. الطوفي قال واظن انني وهمت واظن انني وهمت لما فسرت الادلة اجمالية بالقواعد اصول الفقه واضطر ان يعطي تعريف اخر او تفسير اخر - [00:12:14](#)

معنا الادلة اجمالية. وهون احنا استفدنا الادلة اجمالية لها اطلاق اخر عند اهل العلم اطلاق المعروف كان ايش هو؟ قواعد اصول الفقه اليوم من خلال هذا التعريف استفدنا انه لأ الادلة اجمالية لها اطلاق اخر. ما هو الاطلاق الاخر؟ مين يتذكره - [00:12:31](#)
العبارات المستعملة في علم الجدل الفقهي العبارات المستعملة في علم الجدل الفقهي. طبعا هذا لانه احنا مش وجود في زماننا. الواحد بستغربها الجدل الفقهي بين المذاهب قديما كانوا يضعون هيك زي طقوس الجدل الفقهي - [00:12:51](#)
فيقول مثلا الشافعي ثبت الحكم ان آآ سقوط القصاص لوجود مقتضيه ويقول الاخر لم يثبت الحكم عندي لوجود المنافي مجرد كلمة وجود المقتضي او لم يثبت الحكم لوجود المنافي هذه - [00:13:10](#)
الحقيقة تعتبر ايضا من قبيل الادلة اجمالية. وكانوا نعم يستعملونها في العلم بالاحكام الشرعية الفرعية. يعني كانوا يستعملونها وسيلة في الائناء الجدل الفقهي وسيلة للعلم بالاحكام الشرعية الفرعية ويقول الحنبلي ثبت الحكم عندي لوجود المقتضي. بس ما يذكر ما هو المقتضي بالضبط بالتفصيل. عبارة فضفاضة بس - [00:13:31](#)
او لم يثبت الحكم عندي لوجود ما ينافيه مجرد استعمالك هاي العبارة برضه هذي عبارة فضفاضة لا طب شو هو المنافي بالتفصيل؟ ما يكون في هناك توضيح دقيق للموضوع. بس هذا كما قلت هذا استعماله فقط في علم الجدل الفقهي - [00:13:56](#)
فاذا اصبح الاحتراز هنا عن ماذا؟ عن الادلة اجمالية بمعنى العبارات المستعملة في الجدل الفقهي وحقيقة هذا الجدول الفقهي وارد معنا هنا فما كان فيه داعي حقيقة للاحتراز منها احيانا بعض الاحترازا بتعمل شبكة بدل ما تحل موضوع - [00:14:13](#)

وفي اعتقادي لم لا داعي ان يفعل ابن الحاجب ذلك. ما كان في داعي لان يدخل نفسه في هاي القضية. ولو قال كما قال الجمهور العلم احكام الشرعية الفرعية المكتسب من الدالة التفصيلية كان انتهينا من كل هاي القصة - [00:14:34](#)

احيانا زيادة بعض القيود بطريقة غير واضحة هي فعلا تعقد الامور. اكثر من كونها تعالج اشكالا. بس انا بهمني تفهم وبين الاشكال وكيف حلينا انه خلص حملنا الدالة الاجمالية على ماذا؟ ليس على القواعد الاصولية لان القواعد الاصولية اصلا هي لا تنتج احكام شرعية فرعية وحدها - [00:14:50](#)

فلا بد شو الاشئ اللي بنتج احكام شرعية فرعية وحده عندهم وهو من الدالة الاجبارية ما هو ما في حل قالوا الا نحملها على عبارات الجدل الفقهي. ثبت بالمقتضي وانتفى لوجود المنافي. فهذه ماشي خلص مشيناها وحملنا العبارة عليها - [00:15:08](#)

لذلك هو ماذا قال اخر شيء؟ وقلنا بالتفصيلية احترازا عن الدالة الاجمالية نحو قولنا ثبت الحكم المعين لوجود او انتفى الحكم المعين كان على وجود ما ينافيه وهكذا. ثم ختم بقوله لماذا - [00:15:25](#)

للاستدلال هذا القيد الاخير اخرجنا به ماذا قلنا اخرجنا به اي علم باحكام شرعية فرعية من ادلة تفصيلية لكنه لم يحصل من خلال عملية استدلال واجتهاد فخرج بهذا ماذا؟ علم الله - [00:15:43](#)

ان الله سبحانه علم الاحكام الشرعية الفرعية وبادلتها التفصيلية لكن لم يحتج سبحانه عز جانوا الى استدلاله. كذلك علم ملائكة وكذلك علم من؟ على الصحيح. خرج علم المقلد على الصحيح ليه؟ لانه البعض يعني هو هذا ايضا مذهب ابن الحاجب. ان الحاجب - [00:15:59](#)

ستستغربون لا هو يرى ان المقلد ندخل في تعريف الفقيه وانه يمكن ان يأخذ الاحكام الشرعية الفرعية من ادلتها التفصيلية تمام ويرى انه يمكن ان يكون المقلد يأخذ الاحكام الشرعية الفرعية ما يدل التفصيلية. ولكنه يأخذ تبعاً من امام مذهبه - [00:16:21](#)

ويسمى فقيها. لكن اعترضوا على ابن الحاجب وناقشوه انه المقلد لا يقوم بالاستدلاء. حتى لو المقلد علم الحكم الشرعي الفرعي من الدليل التفصيلي انما يكون فقط اتباعا لشيخ المذهب يعني انا لو انا اعطيتك مسألة معينة من المسائل اللي اخذناها في كتاب الطهارة قبل شوي. وقلت لك دليل احمد بن حنبل فيها كذا وكذا - [00:16:42](#)

هل مجرد معرفتك بالدليل ومعرفتكم بالمدلول معناتا انه انت مستدل؟ لأ انا بس يا شيخ عرفت الارتباط ادخال كمقلد في حد فقيه هذا نوع التجوز ولا يدخل حقيقة. لكن ابن الحاجب - [00:17:05](#)

يرى دخوله الحقيقي وسنعرف بعد قليل الاشكال الذي حصل الان يذكر ايضا نبدأ بدرس اليوم ان شاء الله. ماذا اورد على هذا التعريف من الاشكالات؟ قال. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله - [00:17:20](#)

واورد ان الاحكام الشرعية مضمونة لا معلومة. واجيب ان الحكم معلوم والظن في طريقه. هذا اول اشكال معرفي حصل في هذا التعريف ولسه هذا خاص عند ابن الحاجب. بل حصل في تعريف كثير من الاصوليين يعني هذي مش خاصة بتعريف ابن الحاجب - [00:17:35](#)

الان وهذه المسألة هي حقيقة مهمة مفيدة. لذلك سنحررها قليلا ابن الحاجب بماذا بدأ تعريف الفقه العلم بالاحكام. العلم سيأتي معنا عند المتكلمين وعند الاصوليين ماذا يقصد بالعلم الادراك الجازم - [00:17:53](#)

الادراك الجازم المطابق للواقع الذي لا يقبل الشك بوجه من الوجوه الان لو فسرنا العلم بهذا المعنى المتداول عند المتكلمين والاصوليين لو قلنا الفقه العلم فسرنا العلم شو؟ بالادراك الجازم. شوفوا شو رح يصير التعريف - [00:18:13](#)

الفقه هو الادراك الجازم بالاحكام الشرعية الفرعية من ادلتها التفصيلية طب سؤال بالاستدلال. طب سؤال هل الفقه كله ادراكات جازمة قاطعة؟ ولا خمسة وثمانين بالمية من الفقه مسائل ظنية خليني هيك بدي احكي لك اعتراضهم - [00:18:33](#)

هكذا هم يقولون هم ايش بيقولوا قالوا قال المتكلمون الاصوليون الذين على طريقة المتكلمين الاحكام الشرعية الفرعية الاحكام الشرعية الفرعية كلها عندهم من قبيل الظنون يعني هذي اظن علقت عليها سابقا - [00:18:54](#)

المتكلمون هنا لاحظ كيف ستتأثر العقيدة بالاصول الفقه يكون هناك تأثيرات المتكلمون قالوا المسائل الاحكام الشرعية القطعية هي

الاحكام الشرعية في اصول الدين تمام وما جرى مجراها. واما الاحكام الشرعية الفرعية فهذه هي التي تسمى فقه. وهذه لا تكون الا غرون. طب قلنا لهم وجوب - [00:19:13](#)

الصلاة هل هو وجوب الصلوات الخمس؟ حكم مضمون ولا مقطوع؟ قالوا مقطوع. بس هذا لا يعتبر عندنا من الفقه ان تعرف ان الصلوات الخمس واجبة. طب وجوب الزكاة مقطوع لكنه لا يعتبر عندهم من الفقه - [00:19:39](#)

قال المتكلمون نحن نريد ان نحصر الفقه في ماذا فقط في الاحكام الشرعية الفرعية المظنونة التي لم يصل فيها الانسان لدرجة الجزع واي حكم شرعي فرعي مقطوع به مية بالمية هذا لا يدخل تحت الفقه. هذا الحقوه باصول الدين - [00:19:55](#)
ووجوب الصلوات ووجوب الحقوها باصول الدين بناء على هذا صار في تناقض في فكرهم عند من عرف منهم الفقه بانه العلم بالاحكام مع انه يعتقد ان الاحكام الفقهية كلها احكام - [00:20:15](#)

ظنية شوف هذا التعارض عندهم الذي حصل وكيف حاولوا يحلوه ركز معي هم يعتقدون ان الفقه كله احكام شرعية فرعية ظنية لكن كثير منهم الحمد لله لما عرف الفقه بماذا قال بماذا ابتداء - [00:20:33](#)

هل قال الظن بالاحكام الشرعية؟ ماذا قال العلم بالاحكام الشرعية طب العلم ما هو يا جماعة؟ ادراك الجازم. ولك حيرتونا. انت جعلت الفقه هو الادراك الجازم بالاحكام الشرعية. واحنا بنقول ان الفقه كله ظنون - [00:20:50](#)

صار في ايش تعارض انا بدي اياكوا شو تفهم التعارض؟ مشان تفهم بعدين كيف بدنا نحله التعارض اعيدوا للمرة الثالثة والاخيرة. بعدين مش راح اعيده يا جماعة. اخر مرة المتكلمون - [00:21:07](#)

يعتقدون ان الفقه كله من قبيل الظنون لكن مع ذلك كثير منهم لما عرف الفقه بماذا ابتداء قال الفقه والعلم بالاحكام والعلم وجزم وقطع فكيف انت تعتقد ان الفقه كله من قبيل المسائل الظنية؟ ثم لما تعرف وتعب عن تقول ماذا؟ هو الجزم بالاحكام الشرعية. هيك صار - [00:21:23](#)

الامور متعارضة وغير منطقية الرازي انتبه لهذا الاشكال. الرازي احد كبار المتكلمين انتبه لهذا الاشكال فقال لا ما فيش مشكلة. يمكن ان نبقي تعريف الفقه بانه العلم بالاحكام وان كنا نعتقد ان الاحكام الفقهية كلها ظنية. بس كيف سنحلها؟ قال واجيب لاحظ ماذا قال - [00:21:50](#)

قال الشيخ اه بن نصر الله الكنائي اورد على هذا التعريف ان فيه مشكلة ما هي مشكلة ان الاحكام الشرعية مظنونة لا معلومة. طبعا في المتون اخواني وبس برمي لك الفتيشة - [00:22:14](#)

وانا شغلتي اشرح لك. يعني انت لو قرأت واورد على هذا التعريف ان الاحكام الشرعية مظنونة لا معلومة. انت مش فاهم شو المشكلة طيب اه شو شو بسولف؟ لأ انت فاهم يعني اكتب كل الكلام اللي حكيته - [00:22:29](#)

ان الفقه عند المتكلمين من المالكية والشافعية ومن تأثر بهم من الحنابلة كله من قبيل الظنون. فكيف تم تصدير الفقه بانه العلم بالاحكام وهو العلم هو الجزم عندهم فحصل التناقض - [00:22:39](#)

واجيب من الذي اجاب الرازي تمام وبعثروه من كبرائهم. فماذا اجاب الرازي حتى يحل المشكلة؟ قال واجيب ان الحكم معلوم والظن في طريقه شو معنى كلام الرازي وانا كيف احل الرازي المشكلة؟ - [00:22:54](#)

ما معنى ان الحكم معلوم هذا الرازي حل هاي المشكلة ان نقول معنى قولنا معنى قولنا في تعريف الفقه انه العلم بالاحكام الشرعية ان المجتهد كلام الرازي حتى تفهموا وين اخطأ - [00:23:14](#)

المجتهد لما اجتهد حتى وصل للحكم الشرعي الفرعي من الدليل التفصيلي بالاستدلال؟ لما اجتهد وصل الى ظن صحيح ويعلم انه يظن هذه المسألة فصار الحكم صارت الاحكام الشرعية الفرعية جسمية قطعية باي معنى - [00:23:32](#)

انا اجزم انني اظن اه ايش فدى مساء الجميع. اظنه اه كراهية استقبال النيرة مثلا. انا اجزم انني اظن ايش حكينا يا ابو حبيب؟ ان الميت لا تطفو بالدماء ها - [00:23:55](#)

اذا اصبح العلم بالاحكام الشرعية شو معناته عند الرازي؟ الجزم بالظن. يعني انا اجزم انني وصلت الى درجة الظن في ان جلد الميتة

لا يطرب الدماغ. انا اجزم انني وصلت الى درجة الظن - 00:24:12

في ان اه زي ما حكينا استقبال النيرين مكروه الان هل هذه الاجابة هل هو حل للمشكلة انت ما حليت المشكلة انه شو اصبح التعريف معناته؟ اصبح والفقه اصطلاحا العلم يعني الجزم بانني اجزم بانني اظن الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال. وهذه حقيقة نوع من - 00:24:29

الهروب من التعريف مش تقديم حله. حتى الطوفي لاحظ انه هذه الاجابة غير موفقة. ماذا قال في الصفحة مية وخمسة وخمسين دقيقة لا هسا فش مجال شيخ. غير ركز قال - 00:24:53

وهذا جواب الامام فخر الدين الرازي في المحصول. هكذا يقول الطوفي. وهذا الجواب اللي مذكور هنا قرأنا مع بعض. هو جواب

الامام فخر الدين الرازي في المحصول ولفظ الرازي فان قلت شف شو بحكي الرازي. الفقه من باب الظنون - 00:25:11

فكيف جعلته علما؟ كيف عبرت الفقه انه علم بالاحكام؟ مع انه كله من باب الظنون قلت المجتهد اذا غلب على ظنه مشاركة صورة

لصورة في مناطق الحكم قطع بوجوب العمل بما ادى اليه ظنه - 00:25:28

الحكم معلوم قطعاً والظن وقع في طريقه. وهذه الطريقة اخرى ايضا في تعبيره انه قال المعلوم هو انه يظن فيه والمعلوم شيء اخر

جعله ما هو؟ وهذا نسيت ان اقله - 00:25:48

جعل المعلوم ايضا ماذا وانا اعلم وجوب العمل بما ادى اليه ظني. يعني انا اعلم انني اظن عنا جلد الميتة لا يطرب الدباب. واعلم ماذا

ايضا انني اذا وصلت الى حكم بالظن فيجب ان اعمل به - 00:26:02

ربنا تعبدنا ان نعمل بالظنون. اي حكم هاي كل ما في كل الاقصى المختصرات. وهو اغلب الظنون اقصر المختصرات ما هو اغلبه ظلم.

وكل كتاب فقهي على اي ما يرضون. ونحن يجب علينا نحن نعلم ونجزم يقينا بانه يجب - 00:26:21

ان نعمل بايش ولا لو كنت لا تعمل الا باليقين اغلب الفقه الاسلامي ما راح تشتغل فيه فاذا الرازي يقول فهو الذي يعلمه وجوب العمل

مما ادى اليه ظنه. فالخلاصة فالحكم معلوم قطعاً والظن وقع في طريقه. هو يستعمل شوية يعني بنطف العبارة - 00:26:38

شو يعني الحكم معلوم انت بتحكي فالحكم معلوم قطعاً. شو المعلوم فيه؟ المعلوم فيه اني وصلت الى الظن بس وانني يجب ان

اعمل بالظن لكن هو هو الحكم. انت ما حليت المشكلة. الحكم نفسه ما زال في طريقي او في سبيل الظن. طيب - 00:27:02

يا رب يقول الطوفي مجيباً على الرازي. ماذا يقول الطوفي وهو يناقش الرازي يقول وما ذكرناه من الجواب عن السؤال المذكور

يقتضي. يعني لو بدنا نمشي مع طريقة الرازي هذا يقتضي ان لفظ التعريف سيصبح هكذا - 00:27:24

الفقه شف الان الطوفي شو بحكي للرازي بقول انت على كلامك شو رح يصير التعريف؟ الفقه هو العلم بوجوب العمل بالاحكام

الشرعية الفرعية التي حصلناها عن ادلة تفصيلية بالاستدلال. او العلم - 00:27:46

في حصول ظمي بحصول الظن بوجوب العمل او العلم بحصول ظن الحكم اساسا الى اخر هاي التقديرات. انت اخدت التعريف الى

مربع اخر يعني اصبح تعريف الفقه عندك شو هو؟ - 00:28:05

ان تعلم وجوب العمل لماذا؟ بالظن. او ان تعلم انك وصلت الى الظن في الحكم. وهذا مش الفقه. الفقه هل اسأل بالله عليك؟ هل الفقه

هو ان اعلم وجوب العمل بالظبط هل هذا هو الفقه؟ ولا الفقه هي نفس المسائل - 00:28:21

الفقه هي نفس المسائل انه هذا حلال. مش الفقه ان اعلم انني وصلت الى الظن. او اعلم وجوب العمل بما اداه الي ظني انت خرجت

الى مربع اخر تماما يا رايزي. طيب - 00:28:40

ويقول وقد تقرر سابقا ان المراد بقولنا الفقه والعلم بالاحكام انه اذا غلب على ظننا حكم يعني هو يقرر ما يقوله الرازي الفقه اذا قلنا

هو العلم بالاحكام على طريقتك كانك تقول اذا غلب على ظننا حكم علمنا بالاجماع - 00:28:55

وقطعا وجوب العمل به. فصار بالضرورة تقدير الكلام في الحد ان الفقه هو العلم بوجوب العمل بالاحكام الشرعية الحاصلة عن الطرق

الظنية شو يقول شوف شو كلام الطوف هذا مش كلامي. انه بعض الناس لما تناقش الرازي - 00:29:18

قولوا لاش بتناقشو الرازي اعتبرو الرازي خط احمر في النقاش. لا لا عادي يناقش الرازي ويصوب فيما اصاب ويخطئ فيما اخطأ.

يقول الطوفي وفيه تعسف لا يليق بالتعريفات هذا كلام الطوفي يقول وفيه تعسف. يعني انت يا رازي تكلفت الكلام مش منطقي اللي بتحكي - [00:29:33](#)

وفيه تعسف لا يليق بالتعريفات. واذا بدى اقدر ان معنى التعريف العلم بوجود العمل بيظن اصبح في هناك كلمات مقدرة في التعريف لازم تقدر حتى يفهم. والتعاريف من اكثر الاشياء الخاطئة فيها ان تكون - [00:29:52](#)

محتاجة ان تقدم لكلمات محذوفة يعني لو بدك تمشي عطريقة الرازي ماذا سيؤدي هذا؟ انني احتاج ان اقدر كلمات محذوفة. لان على كلام الرازي معنى التعريف الفقه هو العلم بوجود العمل بالظن. او العلم - [00:30:12](#)

بانني وصلت الى الظن في الاحكام في كلمات اصبحت محذوفة من التعريف لازم تقدر حتى يفهم التعريف. فماذا يقول؟ يقول الطوفي والحذف يقتضي ابهام المعنى وخفاءه والحد يقتضي كشف المعنى واطهاره - [00:30:28](#)

فطريقتك يا راضي ستؤدي الى غموض في التعريف. وليس الى ظهور وكشف فيه. فباختصار هو يرى ان طريقة الرازي في حل المشكلة لم تحل طيب الان طب ما هو الحل الذي سيقدمه الطوفي؟ اذا عرفنا انه حل الرازي - [00:30:47](#)

هل غير صحيح. وبالتالي ما طبعا هو مشكلة اه ابن نصر الله الكنانى صاحبنا في بلغة الوصول. انه مشى وراء الرازي وماذا قال ابن نصر الله الكنانى عندنا في بلغة الوصول؟ واجيب بان الحكم معلوم والظن في طريقه. هذا الكلام غير صحيح - [00:31:09](#)

قالوا بنصر الله الكيناني هو تبع فيه الرازي. ولكن نقول وهذا الكلام ليس بصحيح. طب كيف نحل المشكلة انا بدى اخدها الطوفة انا بدى امشي مع الطوفة لانه اصل هذا الكتاب - [00:31:26](#)

بقيت المشكلة اذا قائمة ان الفقه عندكم عندنا ظنون وعرفناه بانه ايش علم والعلم وجذب ما عجبكمش جواب الرازي طب تفضل توفي اعطينا جواب. ماذا قال الطوفي وتقريره ان المراد بقولنا - [00:31:38](#)

الفقه والعلم بالاحكام ان الفقه المراد بالعلم هنا هو الظن وليس الادراك الجازم شوي نرجع للغة العربية. اللغة العربية هل يجوز ان نطلق العلم بمعنى الظن نعم مين يعطيني اية قرآنية اطلق العلم فيها بمعنى الظن - [00:31:59](#)

لأهو نزام اطلق بمعنى العلم العكس بدى العلم بمعنى الظن احسنت فان علمتموهن مؤمنات ولا ترجعون الى الكفار انت لما تختبر المرأة المسلمة انت لا تستطيع ان تجزب انت بتتعامل بالظاهر - [00:32:21](#)

فمعنى فان علمتموهن مؤمنات قال المفسرون فان ظننتموهن مؤمنات. وهذا عموما مقرر في قطر الندى وشرحناه سابقا في اللغة العربية. ان العرب احيانا تطلق العلم وتقصد به الظن. فاقول علمت هذه المسألة بمعنى شو؟ - [00:32:36](#)

ظننتها فررطوفة قال لك حليتها. شو قال لك؟ قال لك نقول العلم هنا في هذا التعريف ليس المراد به الادراك للجهاز مش المرة دي. الادراك المضمون. واصبح معنا قولنا العلم بالاحكام شو؟ الظن بالاحكام. وهيك احنا خلصنا من كل الاشكال. تفضل - [00:32:51](#)

ما هذا اللي بده يوصل له اخر اشي بس خيلنا انا باشا حبة حبة لانه الطوفي مشى معهم وتقريره الجواب كيف يقرر بشكل صحيح في وجهة نظر الطوفي ان يقال انت انت قلت الفقه والعلم بالاحكام فنقول الفقه المراد بالعلم هنا ايش هو - [00:33:12](#)

هو الظن بالاحكام. فلا يرد قولهم عندئذ الفقه من باب الظنون فكيف تسمونه علما؟ لان مرادنا بالعلم هنا الظن على سبيل المجال حاول ان يفهمك. ليش العلم يطلق بمعنى الظن؟ هذا تقريره اللغوي - [00:33:29](#)

طب هنا خلص فهمتوا اذا شو الحل الاكثر منطقية؟ شف حل الطوفي على طريقة المتكلمين الاكثر منطقية. اذا انتم مقتنعين ان الفقه كله من باب الظنون انتم بين امرين يا تقولوا ابتداء في تعريف الفقه هو الظن بالاحكام. بتشيله كلمة العلم او بتفسر العلم بمعنى شو - [00:33:46](#)

بس احنا اهل السنة والجماعة بدنا نرجع خطوة للوراء هنا دور اخواني ليش بقول اصول الفقه شوية منطقة حساسة والذي لا يعرف عقيدة اهل السنة ولا يعرف كيف تتأثر اصول الفقه بمعتقدات الاشاعرة والمعتزلة كيف شوي - [00:34:09](#)

ما بيعرفش انه المسألة لها اصل عقدي مش كلها اصلها اصولي شيخ الاسلام ابن تيمية في كتابه الاستقامة ايضا ناقش طريقة الرازي في الاجابة عن هذه المشكلة وان الرازي لو ان الحكم معلوم والظن في طريقه وبين انه هذا الجواب كله خطأ اللي قدمه الرازي. وان

كان كثيرا تبع الرازي على خطأه - 00:34:26

هذا يدل اخواني ركزوا انه كيف بعض العلماء الافاضل رحمة الله عليهم مشوا مع الرازي وكانوا يوخدوا كلامه يعني باللغة الانجليزية كوبي بيست هذا يدل بس هيك فكرة ان ليس الكل ينقح. حتى من العلماء الافاضل رحمة الله عليهم جزاه الله خير بكتب كذا. بس اه مش لانه كتاب تراثي - 00:34:51

انا اغلق دماغي وما بخطى. لأ. اذا وجدت تخطئة وكلام غير صحيح يخطأ هذا ليس كلام هذا ليس وحي. هذا اجتهاد بشري يقبل التخطئة. وهناك من العلماء من هو متمسك بالذكاء مثل الطوفي. ليش انا اقول لكم شخصية الطوفي ممتازة في - 00:35:11 توفي جريه يعني الطوفي بحطش واطي لحد. يعني ما عندوش انه الرازي الامام ولا لأ. الصح صح والغلط غلط عنده ما بحط واطي وبناقش وبيقتحم الابواب كثير ممن هم في طبقة الطوفي لأ بهابوا - 00:35:27 يعني انا بدي اناقش الرازي انا لأ بديش اخطأ وبلاش يقال عني. لأ الطوفي ما مش مهتم لانه بعض الناس يعني عنده مشكلة يعني اذا قلت له اه الرازي اما انه يخطئ ابن تيمية - 00:35:42

انه تجده بقول لك انت كيف من انت حتى تغطي الرأس؟ طب من انت حتى تخطئ ابن تيمية؟ يعني هي مش قضية المهاوشة يعني. وزي ما انت بتخطي ابن تيمية عادي نخطي هالراسي - 00:35:54

مش مشكلة في هذا وعاد نخطي ابن تيمية برضه يعني اذا ثبت علميا انه في خطأ عادي جدا. البحث علمي مش تشنج فكري. المهم قول المتكلمين ابتداء يا شباب ان اصول ان الفقه - 00:36:04

كله من قبيل الظنون. هاي المقدمة الاولى اصلا هي خطأ ابن تيمية ينتقد المقدمة الاولى. انتم بتقولوا الفقه من قبيل الظنون. فكيف عرفتم الفقه بانه العلم؟ لا لا لا استنى استنى - 00:36:18

مين قال لك اننا مسلمون للمقدمة الاولى؟ من قال ان الفقه كله من قبيل الظنون شيخ الاسلام يقول في الاستقامة اغلب الفقه من قبيل الجزم هو مش عكس الطابق كله - 00:36:33

اغلب الفقه من طريق ايش؟ اغلبه مجزوم به وليس مضمون سبورتو هاي العبارة شوية يعني هل هي صحيحة؟ هل كلام شيخ الاسلام ابن تيمية ان اغلب الفقه اصلا مجزوم به صحيحة؟ طب ما احنا هينا ماسكين اقصر المختصرات يا شيخ - 00:36:50

واغلب الكتاب احنا شايفينه من قبيل الظنون. فكيف يقول ابن تيمية ان اغلب الفقه واغلب المسائل الفقهية الشرعية الفرعية مقطوع بها. خلونا من وجهة نظره حتى تناقشوها نعم طبعا شيخ الاسلام ذكر اجابته الرازي. اللي هاي الموجودة عندنا في بلغة الوصول ان الرازي حل الموضوع بان الحكم معلوم. والظن في طريقه - 00:37:05

وبين ان كثير من الناس من المصنفين لم يفهموا معنى كلام الرازي وخطأ الرازي والسبب خطأه وانا خلص يعني انتم فهمتوا ما سبب خطأ الرازي ثم ذكر اه اجابة اه ابو الخطاب الكلودان ونسمع يا شيخ - 00:37:39

اجابة ابو الخطاب الكروداني قال شيخ الاسلام ابن تيمية وقد تجيب طائفة اخرى الان هناك احنا عرفنا اجابة الرازي عن المشكلة وعرفنا اجابة مين؟ الطوفة. الطوفي اقال العلم بمعنى الظن وخلصنا - 00:38:00

من يرى من يرى اما الفقه يشمل الاحكام المقطوعة والاحكام المضمونة هذا الامر عنده سهل هذا سيقول العلم هنا في هذا التعريف بماذا سنفسره من يرى ان الفقه لا هو ليس خاص بالاحكام المضمومة - 00:38:16

بل يشمل الاحكام المضمونة والاحكام المقطوعة هذا بماذا سيفهم تعريف الفقه بانه العلم بالاحكام الشرعية الفرعية سيحمل كلمة العلم هنا على ماذا على مطلق الادراك. على الادراك سواء كان ادراكا جازما - 00:38:37

او ادراكا مضمونا، وهذا معنى العلم عند المناطق ان العلم مين قال ان كلمة العلم لا تطلق فقط الا للادراك الجازم. العلم واي ادراك سواء كان جازما او مضمونا. فاذا فسرنا العلم في هذا التعاريف بانه مطلق الادراك سواء كان جازما او مضمونا. عندئذ احنا حلينا المشكلة -

00:38:57

وصار الفقه يدخل فيه ماذا المسائل المعلومة على سبيل الجذب والمسائل المعلومة على سبيل الظن. اذا لاحظوا هنا ماذا حصل؟ صار

عندنا في كلمة العلم ثلاث اطلاقات بعضهم يطلق العلم بمعنى الادراك - 00:39:22

الجازم فقط وهذا هو المستعمل عند الاصوليين وسيأتي ان شاء الله معنا في الفصل الجاي ان شاء الله البعض يقول لك لا زي الطوفي شو قال لك؟ العلم بمعنى شو؟ الظن - 00:39:42

الطريقة الثالثة في الحل ان تقول العلم في هذا التعريف في تعريف الفقه هو مطلق الادراك سواء كان جازما مضمونا وهذا حقيقة هو اقرب الحلول هذا هو افضل حلول حقيقة هذا هو الحل الصحيح. ان نقول كلمة العلم هنا في هذا التعريف ما معنى ها - 00:39:53
هو ادراك الاحكام مطلق الادراك للاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال. ما نقول هو الادراك الجازم للاحكام لا لا. هو الادراك زيارة كلمة الجازم. حتى يشمل الادراك جزما والادراك - 00:40:24

ظنانا هيك بنكون دخلنا في الفقه المسائل الفرعية الجزمية. والمسائل الفرعية ايش؟ الظنية فهذا هو الطريق الصحيحة في تعريف كلمة العلم فيما بين ايديكم وهذه الطريقة هي اللي تبناها ابو الخطاب الكلوة ثانية او الكلوة ثانية على خلاف ضبطي من اصحابنا - 00:40:39

يقول هنا ابن تيمية وقد تجيب طائفة اخرى كابن الخطاب من اصحابنا عن هذا السؤال بان كلمة العلم في تعريف الفقه تتناول اليقين اللي هو الجزم والاعتقاد الراجح اللي هو ايش؟ الظن. تقريبا - 00:41:01

الجزم والظن لقوله تعالى فان علمتموهن تمام؟ وان تخصيص لفظ العلم بالقطعيات ان العلم هو الادراك الجازم فقط. هذا اصطلاح المتكلمين. واما في اللغة فكلمة العلم لا تختص بالقطعيات بل العلم في اللغة يطلق على الجزميات وعلى المضمونات. اليهما ليست مختصة هذا انتم المتكلمين اللي حبيتوا تخلوا كلمة - 00:41:15

هي فقط الادراكات الجازمة. اما في اللغة اللغة لا تستلزم ذلك ولذلك اصلا الطوفي كيف استطاع ان يفسر العلم بانه الظن الا لانه اصلا يعرف ان اللغة تحتل ان العلم يطلق بمعنى الظن. بس لانه الطوفي الان الطوفي شو مشكلته؟ - 00:41:43

انا راسي صح؟ بس وبين احنا بنخالف الطوفي قال مالك؟ احسنت انه سلم للمتكلمين بان الاحكام الشرعية كلها ظنية فحل المشكلة من قال العلم بمعنى الظن. لأ احنا بنقول احنا مش مسلمين في المقدمة الاولى. مين اللي قال ان الاحكام الشرعية الفقهية - 00:42:03

كلها ظنية هذا كلام خطأ بل كثير منها قطعي والابن تيمية الان يرى ان اكثرها قطعي. يقول الان شف ايش يقول ابن تيمية هذا كلام سريع في كتاب الاستقامة. يقول ومن المعلوم لمن تدبر الشريعة ان - 00:42:23

احكام عامة افعال العباد معلومة لا مضمونة وان الظن في اي في الاحكام الشرعية الفرعية قليل جدا في بعض الحوادث لبعض المجتهدين فاما غالب الافعال اي غالب افعال العباد فغالبا احكام معلومة اي مجزومة ولله الحمد - 00:42:41

قلت لقد ما معنى تقصد انها مجزومة قال واعني بكونها معلومة ان العلم بها ممكن يعني انه ان تصل بها الى درجة الجزم ممكن ماشي فلوس انت الان تظن بها لعدم سعة اطلائك - 00:43:05

لكن لو اطلعت على الدالة واعطيتها حظها ستصل في اكثرها في اكثرها الى الجزم واعني بكونها معلومة مجزومة ان العلم يعني ان الجزم بها ممكن. وهو حاصل لمن اجتهد واستدل بالدالة الشرعية عليها. لا - 00:43:21

اعني ان الجزم حاصر بها لكل احد. لأ انا مش هيك قصدي. لكن انا اقصد ان اغلب الاحكام الشرعية الفرعية لو انك اعطيتها حظها من النظر والتتبع في الدالة لوصلت فيها - 00:43:39

طيب. اذا الرجل قد يكون يرى مذهب بعض الائمة ثم قال آ لا اعني ان العلم بها حاصل لكل احد. بل ولا لغالب المتفقه المقلدين لائمتهم. وبقول اغلب اتباع المذاهب - 00:43:53

مسائلهم كلهم نعم ظنية. لانهم لا يجتهدون بانفسهم. افكارهم ابن تيمية يذم التقليد التقليد لمن كان متأهلا للاجتهد وهو يقول بل ولا لغالب المتفقهات المقلدين لائمتهم. بل هؤلاء المتفقهة غالب ما عندهم ظن. لانه ابن تيمية يقر ان اغلب - 00:44:10

اتباع الشافعية والمالكية والحنبلية اغلب ما عندهم ظن بس المشكلة اذا ليس في ان الفقه هو ظني لأ المشكلة فيكم انتم انتم اللي

بدكمش تتعبوا حتى توصلوا فيها الى العلم. وقنعتم بالتقليد. والا لو اجتهدتم ونظرتم في الدالة كنظر ائمتكم. يعني اولاً وصلتم الى مراتب - [00:44:30](#)

وتعبت حتى تكونوا مجتهدين. ونظرت في الدالة بحق لوصلتم فيها الى درجة اليقين شف هذا الكلام العميق. اذا ابن تيمية يرى انه ليش اخسر المختصرات فرضاً كل اقله ظن ليس لان طبيعة المسائل ظنية - [00:44:51](#)

بل لان طبيعة المتأخرين قنعوا بالظن ولم يتعبوا ليصلوا الى مراحل الاجتهاد والنظر الصحيح ليصلوا الى العلم والا يمكنك ان تصل للعلم. المشكلة فيك مش في المسألة. اه. المشكلة فيك انت. مش في المسألة. والا اغلب المسائل يمكن تصل فيها الى العلم. هذه القضية الاولى عند ابن - [00:45:09](#)

يقول اذ الرجل قد يكون يرى مذهب بعض الائمة. وصار ينقل اقوال هذا الامام في تلك المسائل. بل وربما قربها بدليل ضعيف. يعني هو المقلد بعرفوش حتى يجتهدوا. قربها بدليل ضعيف من قياس او ظاهر. هذا يعني اذا كان هذا فاضل السادة من فضلاء الحنابلة ورثوا. تمام؟ والا - [00:45:29](#)

بعضهم يكفيه مجرد نقل المذهب. بس هو حافظ اقصى المختصرات حتى ان يقرر المسألة بدليل ضعيف ما بعرف. ويذم الوهن العلمي الذي حصل عند المتأخرين وكيف انهم قنعوا بالتقليد وضعفت دروباتهم في الاجتهاد. قال ولا ريب ان الحاصل عند هؤلاء اكيد من المسائل ليس علماً - [00:45:49](#)

ولا بعرفوش يجتهدوا اصلاً. ولا يعرفون النظر. فما عندهم ليس بعلم. كما ان العامة عوام الناس الاطباء المهندسين. المقلدين للعلماء فيما ليس لديهم علم وجذب وانما يظنون ان الشيخ افتاهم بصواب فمشوا عليه - [00:46:10](#)
وهذا الاصل الذي ذكرته ان تفهم ان الخطأ ان الظن ليس لان المسائل بطبيعتها لا يمكن الوصول فيها الى العلم. بل لان الهمم ضعفت وهذا الاصل الذي ذكرته اصل عظيم - [00:46:26](#)

فلا يصد المؤمن العليم عنه صاداً. احذر ان يلبس عليك المتكلمون. فانه لكثرة التقليد والجهل والظنون عند المنتسبين قيل الى الفقه والفتوى والقضاء استطال عليهم اولئك المتكلمون. شو اللي صار؟ ابن تيمية في زمنه كانوا علماء اصول الدين يستطيعون - [00:46:40](#)

على الفقهاء. شو بقولوا لهم؟ احنا اللي عنا القطعيات. انتم الفقهاء مساكين. كل اللي عندهم ابن تيمية بقول لك يا ايها الفقيه لأ اعرف شو اللي عندك. انت ما عندكش ظنيات بس. بل الاغلب اللي عندك قطعيات. لا تخلي علماء الكلام يستطيلوا على - [00:47:00](#)
الفقهاء ويقولون كل ما تتكلمون فيه ظنون ونحن ما نتكلم فيه جزم. بل نحن عندنا اكثره جزم بس احنا المشكلة فينا. قال ومن اجل هذا استطال عليهم علماء الكلام حتى اخرجوا الفقه - [00:47:18](#)

من اصل العلم اي من اصل العلوم الجزمية لما رأوه لما رأوا من تقليد اصحابه وظنه. فالمتكلمون زي الرازي وغيرهم شو اصلحوا يرون؟ يرون ان الفقه كله ظنيات. وان القطعيات فقط هي مسائل صور الدين وعلى طريقتهم في التفكير. طيب - [00:47:33](#)
يقول ابن تيمية ومما يوضح هذا الاصل يعني طب اقنعنا اكثر يا ابن تيمية بوجهة نظرك انه من المعلوم ان الظنون غالباً انما تكون في مسائل الاجتهاد والنزاع. الان احنا بدنا نكون مثلاً نحرر الظن متى يأتي؟ في المسائل التي وقع فيها - [00:47:52](#)

اجتهاد بين المذاهب الاربعة وائمتها. فاما مسائل الايمان والمسائل لمن هي العقائد. ومسائل الاجماع. المسائل التي اتفق عليها السلف فهذه مسائل جزمية. طيب ما دام مسائل الاجماع مسائل ظنية اذا كان كذلك فمن المعلوم ان اشهر ما تنازعت فيه الصحابة من المسائل لو هيك بقول لك خرينا نرجع الصحابة الكرام. شو اشهر المسائل اللي اختلفوا فيها الصحابة - [00:48:09](#)

من اشهر ما تنازع فيه الصحابة مسائل المواريث وقع بينهم خلاف في كم مسألة من مسائل الموارث مثل تنازعهم في مسألة الجد مع الاخوة هل يكون شراكة واللي يكون حاجب لهم؟ ومسألة العمريتين وما شابه ذلك - [00:48:37](#)

وكان ائمة هذا الباب من الصحابة الكرام عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود وزيد ابن ثابت وابن عباس ثم قال واذا كانوا تنازعوا في الفرائض واذا كانوا تنازعوا في الفرائض اكثر من غيرها يعني اكثر باب نقل فيه خلاف بين - [00:48:51](#)

الصحابة باب المواريث. واذا كانوا تنازعوا في مسائل المواريث اكثر من غيرها. فمن المعلوم شوف ان عامة احكام الفرائض هي مجزومة منصوص عليها في الكتاب والسنة جزما وقطعا يعني بقول لك اكثر باب اختلفوا فيه المواريث - [00:49:09](#) ومعلوم ان اكثر مسائل المواريث مسائل مجزوم بها مقطوع بها بالتالي يعني حجم مسائل المواريث اللي وقع فيها الخلاف بين الصحابة كم مسألة؟ خمسطعش بالمية عشرة بالمية بس انا عندي سبعين بالمية خمسة وسبعين بالمية من وسائل الفرائض -

[00:49:28](#)

لم ينقل عن الصحابة اختلاف فيها. اذا مسائل الفرائض خمسة وسبعين بالمية جزمية وخمسة وعشرين الى عشرة الى خمسطعش ظنية. اذا شو الاكثر الجزم مع انه باب الفرائض من اكثر الابواب اللي وقع فيها خلاف بين الصحابة. طيب. لذلك قالوا واما المسائل

فان الذي - [00:49:47](#)

يفتي الناس في الفرائض انسان المفتي اليوم لما يفتي الناس في الفرائض يقسم الف مسألة على العائلات ولا يقع في مسألة نزاعية يكون اغلب فتواه في المساجد الاتفاقية. وانما بالكاد تمر عليهم ثلاث اربع عشر عشرين مسألة. نزاعية من كل الف مسألة - [00:50:08](#) قال واما المسائل المنصوصة في علم الفرائض المجمع عليها فالجواب فيها دائم بدوام الموتى. طيب ولهذا لم يكن شيء من مسائل النزاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود الموت بشكل دائم والفرائض بشكل دائم. يعني في حياة النبي عليه الصلاة

والسلام - [00:50:27](#)

المسائل اللي اختلف فيها الصحابة بعد وفاته ليش اختلفوا فيها في الذكاء في هذا المسائل الفرضية. مسائل المواريث اللي اختلف فيها الصحابة بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام. هم ليش اختلفوا فيها - [00:50:46](#)

لانه لم تقع في حياة النبي عليه الصلاة والسلام متخيل ان النبي عليه الصلاة والسلام عاش عشر سنين في المدينة يوزع فرائض وفي مسائل لم تقع في لمدة عشر سنين لم تقع ولا مرة - [00:51:02](#)

اذا هاي المسائل التي يقع فيها الخلاف هي مسائل نادرة قليلة وفي العادة لا تحصل. ولذلك يقول النبي عليه الصلاة والسلام تركها للاجتهد. واما المسائل التي تقع بشكل دوري في الاسر والعائلات - [00:51:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان حاسم الامر فيها ومنتهى. اذا حجم الخلاف في الفرائض قليل جدا بالمقابل. قال ولما ولكن لما فتحت بلاد الاسلام وكثر واهل الاسلام في امارة عمر بن الخطاب صارت تحدث الصور النادرة. يعني في زمن النبي عليه الصلاة والسلام

المجتمع المدني احكي مثلا عشرين الف - [00:51:32](#)

تمام بدك اياه رح احط لك رقم متى صار عدد المسلمين بمئات الالف؟ يعني بنحكي مليون وكذا. لما توسعت الخلافة ودخل العرب والعجم وصارت تحصل بعض المسائل النادرة القليلة. التي افضت الى حصول الاجتهاد والخلاف - [00:51:50](#)

بين علماء المذاهب. هذا مع ان علم الفرائض يقول لك كل هذا مع ان علم الفرائض من علمي الخاصة. يعني من علم المتخصصين. حتى ان كثيرا من الفقهاء لا فهو عند العلماء به من علم الفقه اليقيني المقطوع به وليس عند اكثر المنتسبين الى العلم فضلا عن العامة به علم ولا - [00:52:07](#)

يعني برجع بقول لك بتعرفوا انه مسائل الفرائض كثير من العلماء بفهموهاش تروح اليوم على عالم تفسير ولا عالم عقيدة وتعا قل له قسم لي مسألة فرضية بيقول لك ما اعرفش - [00:52:27](#)

اذا هذا العالم في التفسير بل بتلاقيه بعرف مذهبه. بس في الفرائض وقف عالجنب بقول لك انا بعرف طهارة صلاة زكاة بس فوائد تقربنيش عليها. بقول لك مسائل الفرائض اغلب العلماء بالنسبة الهم مسائل الفرائض مسائل ظنية. ليه - [00:52:40](#)

مش متخصصين فيها واغلب العامة برضه ما بعرفوها ففي ظنهم انه الفرائض باب ظني. بس مين اللي بيعرف انه اغلب الفرائض قطعية الممارس لهذا العلم. اللي عم بيشغل فيه هو اللي بعرف. كانه ايش بقول لك؟ انا كابن تيمية لانني امارس الفقه على درجة

الاجتهاد - [00:52:57](#)

انا بعرف انه اغلب مسائل الفقه قطعية يعني هو بدي خليك تقيس على مسائل الفرائض. واغلب الشباب الفقهاء اليوم في زمنه كابن

تيمية لانهم لا يصلون الى الفقه لما وصلت اليه. يظلمهم يتوهموا - [00:53:16](#)

تفهما انه اغلب مسائل الفقه ظنية وهذا مش صحيح. بس انتم اللي مش مجتهدين ولا تعرفون الفقه كما اعرفه انا. طيب ثم ايضا تكلم عن باب الحيض نفس الاشى باب الحيض - [00:53:29](#)

ما بنحيط لو بدك تتكلم في مسائله الاساسية اللي بمر فيها تسعين بالمية من النساء هي نفس المسائل. انا شيخ عادل كذا وبصير يعني هم مع بعضهم ثلاثين مسألة اللي بيدوروا بين النساء - [00:53:43](#)

اللي بتطلع عن هاي المسألة النادر وبالقليل والله هذي بداها شوية اجتهاد. لكن انا اساسيات مسائل الحيض المفيدة. ونصي بين ابن تيمية المفيدة التي يحتاجها الناس في واقعهم اغلبها مجزوم بها. فان قال قائل - [00:53:55](#)

يا اخي طب مسائل الاجتهاد والخلاف في كتب الفقه اللي شايفينها يا ابن تيمية كثيرة جدا يعني لو فتحت المغني اللي بين قدامى ما شاء الله المغني كله فصائل الخلاف. لو فتحت كتاب ابن الجوزي كتب ابن عبد البر يعني كل هاي الكتب - [00:54:12](#)

المجموع شرح كلها بتحكي عن خلافات في الاف المسائل. كيف تقول يا ابن تيمية انه اغلب المسائل معلومة؟ طب هذي كتب تعرف كتب الفقه المقارن؟ هاي هاي الكتب؟ قال فان قال مسائل الاجتهاد والنزاع في الفقه كثيرة جدا قيل له شف جواب ابن تيمية -

[00:54:28](#)

مسائل القطع والاجماع بقدر مسائل الخلاف اضعافا مضاعفة وانما كثرت مسائل النزاع لكثرة اعمال العباد وكثرة انواعها. فانها اكثر ما يعملها الناس مفصلة ومتى كثر الشيء الى هذا الحد كان كل جزء منه كثيرا من ينظرها مكتوبة. شو يعني؟ - [00:54:47](#)

شو السبب من شو وهم؟ ان اغلب المسائل ظنية ان العلماء لما صنفوا في الفقه صنفوا المسائل اللي فيها الخلاف ما صنفوا المسائل اللي فيها ايش الاجماع صح؟ يعني انت في العادة كتب الخلاف الفقهي بتذكر المسائل اللي شو - [00:55:12](#)

اللي فيها النزاع. فلما كثر المصنفات التي تذكر النزاع الفقهي واضرب كثير من العلماء عن ذكر مسائل الاجماع توهم المتأخرون انه ايش؟ شف يا اخي المغني فيه خمسة الاف مسألة خلافية - [00:55:31](#)

هذا الرأس والعيماش المغني اللي بنقودها فيه خمس تالاف مسألة خلافية. بس مقابلها كم في مسألة اجماعية؟ كيف متى بيقول؟ بقول لك هذي قضية تدوين الفقه المقارن والخلاف المذهبي هي التي اوهمت كثيرا من الناس ان اغلب الفقه ايش هو؟ ظنيات لكن

عليك ان تفهم ان سبب - [00:55:46](#)

ظهور كتب الخلاف المقارن هو ظهور المذاهب الاربعة. لما ظهرت المذاهب الاربعة ظهر هذا النوع من التصنيف في الخلاف المذهبي. الغرض منه نصره المذاهب. لكن هذا كم مسألة؟ المغني كم مسألة فيه؟ اربع تالاف خمس تالاف. طب انا عندي عشرين ثلاثين الف

مسألة مجمع عليها. انت ما تيجي عينك فقط - [00:56:05](#)

ومسائل النزاع فتعرضها وترى ان مسائل الاتفاق قليلة. فيقول كان كل جزء منه كثيرا يعني اللي بينظر للمغني وحده اه بشوف مسائل النزاع كثيرة. اللي بنظر للاستذكار وحده لابن عبد البر يشوف مسائل النزاع كثيرة. قال فلا يرتسم - [00:56:25](#)

وفي نفسه الا ذلك. خلص. بيقرا المغني يقول لك شيخ كل الفقه خلافيات. فلا يرتسم في نفسه الا ان الفقه كله من قبيل الخلافيات. كمان مثلا شوفوا القياس الجميل. كمن يطالع تواريخ تواريخ الناس والفتن. وهي متصلة في الخبر. فيرتسم في نفسه ان العالم ما زال

فيه ذلك - [00:56:44](#)

فاصلا شو يعني؟ لما تفتح البداية والنهاية لابن كثير وتقرأ وحصل في هذا العام انقلب الامير الفلاني على الامير الفلاني. بعدين تفتح الصفحة الثانية. وقد حصل في هذا العام انقلاب في منطقة على هكذا. لما تقرأ - [00:57:04](#)

تاريخ متصل شو بتقول؟ يزم اوف هذا التاريخ الاسلامي كل يوم واحد بموت واحد بينذبح واحد بنقلب عليه واحد كذا. بقل لك ابن تيمية هذا وهم نشأ ابن ايش؟ انه انت - [00:57:17](#)

عم تقرأ الفتن ورا بعضها في كتاب واحد. فينشأ عندك تخيل انه يزم شوف التاريخ الاسلامي كله مذابح لكن هو في الواقع لا. بين هاي المشكلة وهاي المشكلة بكون صار سنتين ثلاث من حيث الواقع. بس انت قرأتهم صفحتين وراء بعض فكرتوا ايش - [00:57:27](#)

ان هو حصل في اليوم الثاني. بس الزمن مر. انت بس قلبت صفحة مش قلبت تاريخ. وهذا الوهم الذي يحصل عند من يقرأ كتب

الخلافة المقارن. يظن انه كل الفقه من - [00:57:44](#)

الخلافة المقارن وهذا ليس بصحيح. طيب اه لذلك قال والمكتوب في الكتب شيء والواقع في حياة الناس اشياء كثيرة فكذلك اعمال العباد واحكامها ولكن اكثر الناس لا يعلمون ذلك. ساقطصر على هذا النقل. اذا وينتمي وما يريد ان يقول انه حصل وهم عند كثير من

المتأخرين حيث تصوروا ان الفقه - [00:57:54](#)

من باب الظنون. هذا الوهم نشأة من شغلتيين هذه خلاصة ما يقول ابن تيمية. الشغلة الاولى ما هي قلة علمهم ودرايتهم وانهم لم

يصلوا الى مراتب الاجتهاد فرضوا وقنعوا بالتقليد ومن رضي بالتقليد راح تكون المسائل ظنية عنده اكيد - [00:58:20](#)

السبب الثاني اللي اوهمهم ان الفقه كله من باب الظلم ما هو يا مالك؟ احسنت انهم كانوا يقرأون فقط في كتب الخلافة الفقهي.

فارتسم في ذهنهم ان الفقه كله ظنون. ولكنهم لو ابتعدوا شوي عن كتب الخلافة - [00:58:36](#)

نزلوا عالواقع عالميدان يا اخي اغلب مسائل الناس اللي بسألوك عنها يا شيخ انا طلقت زوجتي ثلاث شو حكمها؟ شيخ انا يعني هي

نفس المسائل بتتكرر ثمانين بالمية منها على مسامعنا. ونحن خلص نعرف الاتفاق العام فيها. من حيث وجوب الصلوات الركوع

والسجود. طبعا لا تدخل لي الان هو ابن تيمية فيما اعتقد انه - [00:58:52](#)

اخرج المسائل الفرعية الفرعية من هذا النقاش. يعني قضية السبابة كذا وكذا. قضية وضع اليد كذا وكذا انا اعتقد ان ابن تيمية يرى

ان مثل هذه الامور اغلبها من خلاف التنوع المسموح. يعني ليس نزاعا حقيقيا اه تعمل كذا تحط ايدك هون هون اه - [00:59:12](#)

طريقة وضع الايادي والله عند الحنابلة فوق عند هذه الامور لا يعتقدها ابن تيمية انها مسائل خلاف حقيقي. تستحق ان ينظر اليها انها

خلاف حقيقي. لكنه يتكلم عن وسائل الخلاف الحقيقي - [00:59:29](#)

الحقيقي الدسمة هذه لا تتجاوز يقول اربعة الاف خمسة الاف مسألة ويقابلها اغلبها. فبالتالي يصل ابن تيمية الى قناعة انه ما في

داعي ما في داعي ان نقول ان الفقه من باب الظنون. هذه المقدمة خاطئة. بل الفقه اغلبه مقطوع به - [00:59:39](#)

وفيه ما هو مضمون بالتأكيد اربع خمس تالاف مسألة. وبالتالي في تعريف الفقه نقول الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية. ماذا نقصد

بالعلم كيف نحلها مطلق الادراك. حتى ندخل في الجزم والظن - [00:59:57](#)

حتى ندخل فيه المجزومات والمضمونات. وبالتالي هكذا اليوم كله حتى تعرف اصول الفقه. كله فكان كان لحل هذا الاشكال. لما قال

واورد على تعريف الفقه ان الاحكام الشرعية مضمونة لا معلومة. واجيب ان الحكم معلوم والظن وقع في طريقه. شأنه الظن وقع في

طريقه. يعني الظن وقع في الدليل - [01:00:11](#)

والحكم معلوم. بس عرفنا انه كل هذا الكلام اللي ذكره الرازي هو غير صحيح. وان الاعتراف يجاب عنه بنفي المقدمة الاولى. انه هل

الاحكام الشرعية مضمونة لا معلومة. هذه هذا الايراد من بدايته غلط - [01:00:31](#)

مين قال لك ان الاحكام الشرعية كلها مضمونة لا معلومة؟ فتخطى اصل الايراد. وتقول بل منها ما هو معلوم. عفوا منه ما هو مجزوم

ومنه ما هو مضمون والحل ان - [01:00:46](#)

خسر العلم في التعريف بماذا؟ ليس بالادراك الجازم ولا بالظن فقط بل بمطلق الادراك الذي يشمل الجزمة والظن. وبقي ارادان ان تقوم

على الدرس القادم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [01:00:56](#)

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ - [01:01:10](#)